

غريب الحديث لابن الجوزي

باب الفاء مع اللام .

في صِفَةِ مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ لَا تُنْذَى فَلَاتَاتُهُ أَي ذَلَالَتُهُ والمعنى لم يكن في مجلسه فَلَاتَاتُ فَتُنْذَى تقولُ فَذَوْتُ الحديث إذا ذَكَرْتُهُ .
كانت بيعةُ أبي بكر فَلَاتَةً أَي بَعْدَةً وإنما عُوْجِلَ بها لِئَلَّا يَطْمَعَ في الخلافة من لا يَسْتَحِقُّ الْفَلَاتَةَ كُلَّ شَيْءٍ فُعِلَ عَلَى غَيْرِ رَوِيَّةٍ .
قوله فَإِذَا أَخَذَ الظَّالِمُ لِمُ يُفْلِتُهُ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ المعنى لم يَنْفَلِتْ منه ويكون المعنى لم يُفْلِتْهُ أَحَدٌ أَي لم يُخْلَصْهُ شَيْءٌ .

قال رَجُلٌ إِنَّ أُمِّي أُفْتُلِتَتْ نَفْسُهَا أَي مَاتَتْ فَجْأَةً وَيُرْوَى بِنَدْبِ النَّفْسِ .

قال رَجُلٌ إِنَّ أُمِّي أُفْتُلِتَتْ نَفْسُهَا أَي مَاتَتْ فَجْأَةً وَيُرْوَى بِنَدْبِ النَّفْسِ في الحديث وهوَ من بُرْدَةٍ لَهُ فَلَاتَةً أَي ضَيِّقَةً يُقال بُرْدَةٌ فَلَاتَةٌ وَفَلَاوَةٌ .

وفي حديث ابن عمر وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ فَلَاوَةٌ والمراد أنها صَغِيرَةٌ تُفْلَاتُ من يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهَا .

في صِفَتِهِ كَانَ أَفْوَاجَ الْأَسْنَانِ الْفَلَّاحِ تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الثَّنَايَا وَالرُّبَاعِيَّاتِ وَالْفَرْقُ فُرْجَةٌ بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ